

200624 - دعا على نفسه في السفر حال الغضب فهل يستجاب له ؟

السؤال

كنا مسافرين لمدينة الطائف ، وبينما كنا هناك غضبت غضبا شديدا ، وحلفت بأني لن أسافر مرة ثانية أبدا ، وقلت :
والله العظيم ما عاد أسافر مرة ثانية ، وإن سافرت الله يأخذني .

سؤالي : ما الحل لهذه المشكلة ؟

وخصوصا أني دعوت على نفسي ، وحسب معرفتي أن دعوة المسافر مستجابة ، وأنا أنوي أن أسافر لأداء العمرة ،
ولكني خائف من حلفي ودعوتي .

الإجابة المفصلة

أولاً:

لا ينبغي للمسلم أن يطيع غضبه ، ويسلم نفسه إليه ، فربما ورطه في قول أو فعل ، ثم
عاد فندم ، ساعة لا ينفع الندم ؛ ولهذا لما قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
(أَوْصِنِي ؟! قَالَ : لَا تَغْضَبْ ؛ فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ : لَا تَغْضَبْ
(رواه البخاري (6116) .

ثم إنه لا يحل لعبد أن يدعو
على نفسه بالهلاك والموت ، أو يستعجل لها الشر ، لضر نزل به ، أو ضيق ، أو نحو ذلك

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ
مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ
أَحْبِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ حَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ
الْوَفَاةَ حَيْرًا لِي) البخاري (5671) ، ومسلم (2680).

على أنه من رحمة الله تعالى

: أن جعل مرد إجابة الدعوة ، سواء كان الداعي مسافرا ، أو مظلوما ، أو نحو ذلك ،
إلى مشيئته واختياره .

والمأمول من كرم الله : أن من أخطأ في مثل ذلك ، فدعا بشر على نفسه ، أو أهله ، أو
ماله ، ثم تاب : أن يتوب الله عليه ، ويصرف عنه شر دعوته ، فلا يجيبه إلى ما طلب .

قال الشيخ . السعدي رحمه

الله . : عند تفسير قوله تعالى: (وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ

اسْتَعَجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ فَنَدَّرَ الَّذِينَ

لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ)

وهذا من لطفه وإحسانه بعباده ، أنه لو عجل لهم الشر إذا أتوا بأسبابه ، وبأدرهم

بالعقوبة على ذلك ، كما يعجل لهم الخير إذا أتوا بأسبابه (لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ

أَجْلُهُمْ) أي : لمحقتهم العقوبة ، ولكنه تعالى يمهلمهم ولا يهملهم ، ويعفو عن

كثير من حقوقه ، فلو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك على ظهرها من دابة .

ويدخل في هذا ، أن العبد إذا غضب على أولاده أو أهله أو ماله ، ربما دعا عليهم دعوة

لو قبلت منه لهلكوا ، ولأضره ذلك غاية الضرر ، ولكنه تعالى حلیم حكيم ” .

انتهى من تفسير الشيخ السعدي (1/359).

ولمعرفة مواعيد إجابة الدعاء ، ينظر جواب سؤال رقم : (84912)

ثانيا :

وأما بالنسبة ليمينك : فلا حرج عليك أن تسافر لمكة أو غيرها وعليك كفارة يمين؛

لقوله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا

مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا وَلْيُكْفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ) رواه مسلم (1650) .

بل يندب لك الحنث في يمينك ؛ لما فيه من الخير، وللإستزادة ينظر جواب سؤال رقم : (143578).

والحاصل :

أن حلفك ، ودعاءك ، لا يمنعك من عمل الخير ، بعد أن تتوب إلى الله تعالى من تسرعك ،

وعجلتك في الدعاء ، وتعظم التوكل عليه سبحانه في أمرك كله .

والله أعلم .